

25 جوان 2012

من وزير المالية

ع 881

إلى،

الموضوع : حول إعادة النظر في النظام الجبائي لمبالغ مدفوعة إلى مؤسسات إعادة تأمين بالخارج.


- المراجع : - مكتوبكم بتاريخ 13 فيفري 2012
- مكتوبي عدد 283 بتاريخ 29 فيفري 2012
- مكتوبكم بتاريخ 05 جوان 2012

تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه الذي طلبتم بمقتضاه إعادة النظر في إخضاع المبالغ التي يتم تحويلها إلى مؤسسات إعادة التأمين بالخارج للخصم من المورد بنسبة 15% مقابل عمليات إعادة التأمين معتبرين أن الأمر لا يتعلق بمكافآت بل بثمن اقتناء خدمة وأن تطبيق الخصم المذكور من شأنه أن يتقل كاهل المؤسسات التونسية المتعاملة مع مؤسسات إعادة التأمين الأجنبية، يشرفني أن أؤكد لكم ما ورد بمكتوبي عدد 283 بتاريخ 29 فيفري 2012 مع العلم أن الخصم من المورد بنسبة 15% يكون مستوجبا على المبلغ موضوع التحويل.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه



الإمضاء : حبيب جراد اللواتي